يعارض هذا بانه حينئذ يكون المتعلق به تعالى فقرة واحدة اعني فقرة الحمد وكذا المتعلق بالرسول فقرة واحدة هي فقرة الصلاة والمتعلق بالال فقرتان لانا نقول لما كان المراد من الال الاتباع الشامل للاصحاب والاولاد بالمعنى الاخص وغيرهما فهو في الحقيقة ثلاثة انواع فلهذا تعددت فقرة على ان ذاته تعالى لظهوره تقدس اجل من ان يحتاج في الوصف الى تعدد الفقر لبيان كماله وكذا الرسول شانه اعلا من الاحتياج المذكور **قوله** اي الملخص هذا تفسير باللازم كما يدل عليه ظاهر الاية وعدم وروده في اللغة والتفسير باللازم كاف في مثله ومبنى اللزوم على عموم فكانه قيل كل مركب مفتقر وفيه انه مبني على عدم التفرقة بين النفس والعقل فتكون من عبارة عن النفس فيكون المركب والمفتقر واحدا ولا فلا يلزم من تركب العقول المزكية للنفوس مفتقرية ان تكون النفس كذلك والكلام فيها ثم لا يخفى انه منافٍ لقوله وزكا النفس يستلزم زكا العقل بالطريق الاولى فتامل يمكن بناؤه على حذف ذكر في الاية وهو ان الضمير المستتر في زكاها لله تعالى وتانيث الضمير الراجع على من باعتبار كونه في معنى النفس فلا تنافي ومع ذلك عدم ملاءمته ظاهر **قوله** بطريق الاولى اما الاول فمزكي النفس هو العقل فاذا كانت النفس زاكية فالمزكي لها اولى بالزكا واولى كلا منهما متعلق بالبدن والعقل مايل الى الكمالات والنفس الى الشهوات فمن كانت نفسه مع ميلها الى الشهوات زاكية فعقله بذلك اولى والزكا لغة النمو وقد يفسر بالظاهر **قوله** والاول ايضا ما اثبته الرضي لم يصرح الرضي بالتاكيد وانما ذكر انها موضوعة لمعنيين لتفصيل الجمل واستلزم شيء شيئا ومن ثمة قيل ان فيها معنى الشرط لان معناه استلزام الشرط للجزا ثم قال والمعنى الثاني اي الاستلزام لازمها في جميع مواقع استعمالها بخلاف معنى التفصيل فانها قد تتجرد عنه الى ان قال تفسير ذلك ان اصل امّا زيد فقائم اما ما يكن من شيء فزيد قائم يعني ان يكن اي يقع شيء في الدنيا يقع قيام زيد فزيد جزم بوقوع قيامه وقطع به لانه جعل حصول قيامه

قيامه لازما لحصول شيء في الدنيا ومادامت الدنيا باقية لابد من حصول شيء فيها ثم المكان الغرض الكلي من هذه الملازمة المذكورة بين الشرط والجزا لزوم القيام لزيد حذف الملزوم واقيم اللازم مقامه ونقل الفا من المبتدا الى الخبر انتهى كلام الرضي فظهر بما نقلناه عنه انه لم يذكر التاكيد لما قلنا لعل الشارح نقله عنه حيث لزم من كلامه وان لم يصرح به لان اخر كلامه يستلزم ردها لتها على تاكيد الجملة الجزائية او ان الرضي صرح به في غير مظنة او ان نسخة الشارح من الرضي ثبت فيها التاكيد زيادة على ما رايناه من النسخ ويويده كثرة الا ختلاف بين نسخ الكتاب هذا واما ان اما هل هي حرف شرط او حرف متضمن لمعنى الشرط اختلف النحاة فيه فذهب ابو حيان وغير واحد الى انها ليست حرف شرط بل حرف متضمن لمعنى الشرط وذهب اخرون الى انها حرف شرط منهم ابن هشام في مغنيه **قوله** على الثاني اي تفصيل الجمل مع التاكيد **قوله** فقد رضا رعاية التكلفات لا يجدها عاينا كتب الشارح بخطه تحت عاينا الاولى اي سيرا وتحتا الثانية اي قاصدا وكلاهما موافق لما في القاموس والمعنى ان من التزم في ما سكونها التفصيل الجمل مع التاكيد لزمه التكلف بتقديرات في العبارات لا يحتاج اليها قال الرضي وقد التزم البعض معنى التفصيل في جميع مواقع استعمالها فلزم من ذلك التعدد بعدها الا ان جواز السكوت على مثل قولك اما زيد فقائم يدفع لزوم التفصيل فيها انتهى وقال صاحب الكشاف اما التفصيل فقد يكون بحسب سابق وقد يكون لمتوهد في الذهن يختار المتكلم منه ما يهمه ومنه قولهم في اوايل الكتب اما بعد فعلى هذا لا تكلف للتقدير غير انه مخالف لاكثر كلام النحاة **قوله** فتامل التامل راجع الى الامور الثلاثة اما تصحيح الجمع فلجواز ان تكون الاضافة فيه بيانية لا لامية من قبيل اضافة المعنى الى اللفظ كما اشار اليه بقوله لا يخفى ان المعاني للفظ الاستعارة او انه من قبيل اضافة المعنى الى اللفظ واراد بالاستعارات الالفاظ الثلاثة الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة والاستعارة التخييلية لكنه اختصر في العبارة وجمع الجزء الاول من

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)